

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 25 مارس 2013 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية لتجارة مواد البناء والخشب والمواد الفولاذية.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 24 ديسمبر 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لتجارة مواد البناء والخشب والمواد الفولاذية،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 17 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لتجارة مواد البناء والخشب والمواد الفولاذية الممضاة بتاريخ 6 سبتمبر 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 للاتفاقية المشتركة القطاعية لتجارة مواد البناء والخشب والمواد الفولاذية الممضى بتاريخ 1 مارس 2013، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.
تونس في 25 مارس 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية

خليل الزاوية

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض

ملحق تعديلي عدد 11

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لتجارة مواد البناء

والخشب والمواد الفولاذية

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

- الغرفة الوطنية لتجارة مواد البناء بالجملة،

- الغرفة الوطنية لموردي الخشب.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،

- الجامعة العامة للبناء والأخشاب.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لتجارة مواد البناء والخشب والمواد الفولاذية الممضاة بتاريخ 6 سبتمبر 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 ديسمبر 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 4 المؤرخ في 16 جانفي 1976،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 33 المؤرخ في 29 أفريل 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 19 المؤرخ في 17 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 55 المؤرخ في 28 و31 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 13 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 100 المؤرخ في 10 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرخ في 25 أكتوبر 2011،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصل 26 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 26 (جديد) : منحة النقل - مصاريف التنقل - منحة القفة :

تنقح أحكام الفقرة "أ" المتعلقة بمنحة النقل كما يلي :
" أ - منحة النقل :

يتقاضى كل عامل منحة جمالية للنقل تحمل على المؤجر وتصرف في آخر الشهر، ضبط مقدارها ب 31,000 دينار.
يتم تخفيض مقدار هذه المنحة عن كل يوم غياب "

الفصل 2 - يطبق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2012.

تتسحب الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على جميع العمال بمن فيهم الخالصين خارج جدول الأجور.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2012.

تونس في 1 مارس 2013.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل
وداد بو شماوي	حسين العباسي
رئيس الغرفة الوطنية لتجارة مواد البناء بالجملة	الكاتب العام للجامعة العامة للبناء والأخشاب
محمد جمعة الغريبي	حسن شبيبيل

الإتفاقية المشتركة القطاعية
لتجارة مواد البناء
والخشب والمواد الفولاذية

جدول الأجور
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2012

الدرجات												الدرجات		
مدة البقاء بالدرجة												الدرجات		
12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	السلم	الصف الفرمي	الصف
3	3	3	3	3	3	2	2	2	1	1	1			
2.200	2.188	2.174	2.160	2.148	2.137	2.118	2.115	2.111	2.108	2.104	2.077	السعوي	1	ت 1
386.006	383.629	381.259	378.855	376.871	374.844	370.270	369.086	368.342	367.566	366.427	364.195	الشهري		بدون
2.281	2.268	2.253	2.239	2.223	2.208	2.192	2.179	2.174	2.156	2.152	2.148	السعوي	2	ت 2
399.405	396.575	394.021	391.277	388.489	385.834	383.314	381.048	378.740	375.226	374.154	373.246	الشهري		اختصاص ولا كفاءة
427.797	424.716	421.761	418.645	415.564	412.436	409.355	406.413	403.581	400.896	397.933	394.627	3		I
452.012	447.953	445.899	440.029	436.519	432.952	429.384	426.074	422.312	418.746	415.461	412.402	4		ت 1
465.337	461.952	458.138	454.551	451.090	447.540	441.154	437.011	432.869	428.860	424.618	420.576	5		ت 2
483.087	479.282	475.597	471.912	467.961	464.046	459.929	455.994	449.085	444.498	439.847	435.123	6		ت 3
513.608	508.712	503.921	499.114	492.229	487.819	483.419	478.857	474.415	469.655	462.304	456.771	7		ت 4
540.582	535.637	530.952	525.611	520.287	512.533	507.783	502.908	498.148	492.987	488.104	482.839	8		ت 5
557.075	549.345	544.115	538.885	533.639	527.648	521.790	513.926	508.700	504.066	497.825	492.595	9		ت 6
623.859	615.049	608.754	602.814	594.489	588.544	582.599	576.149	569.489	561.090	555.145	549.116	10		م 1
648.223	641.161	633.969	626.908	620.047	611.130	604.592	598.172	591.177	583.853	574.763	568.223	11		م 2
682.192	674.448	666.584	658.708	650.970	643.095	635.926	626.251	619.211	611.855	603.996	593.967	12		م 3
714.781	706.182	697.764	689.095	680.623	672.019	663.540	655.085	644.765	637.050	629.205	620.571	13		م 4
757.647	749.087	740.532	731.180	721.630	712.217	702.799	693.386	683.968	675.027	663.912	655.352	14		س 1
794.542	785.267	775.877	766.487	756.952	746.755	736.422	726.093	715.760	705.563	695.577	683.682	15		س 2
841.150	830.690	820.225	809.765	799.305	788.845	778.303	766.795	755.284	743.782	732.270	720.759	16		س 3
885.751	874.221	862.806	851.276	839.746	828.211	816.681	805.266	793.195	780.510	767.824	755.139	17		س 4
938.163	925.562	913.083	900.478	887.998	875.398	862.793	850.313	837.711	818.054	811.289	797.331	18		س 5
999.827	985.682	971.646	957.627	943.477	929.452	915.302	901.277	887.247	873.102	859.072	844.135	19		س 6
1054.078	1038.623	1023.108	1007.593	992.143	976.688	961.333	945.658	930.203	914.748	899.303	883.723	20		س 7

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.